الأسباب الموجبة

تُعتبر اللجان النيابية المطبخ السياسي "Policy Kitchen" للمجالس النيابية. ذلك أنه بالمبدأ لا تقوم الهيئة العامة لمجلس النواب بتناول مشروع أو اقتراح قانون بالبحث والمناقشة إلا بعد إحالته إلى واحدة أو أو أكثر من لجانه لتقوم بالبحث فيه ودرسه وصولاً إلى صيغة نهائية يتم عرضها على الهيئة العامة لمناقشتها والتصويت عليها. كما تتيح هذه إجتماعات اللجان النيابية الفرصة للنواب للقيام بالإشراف على البرامج الحكومية والمشاركة بفعالية فى العملية التشريعية، فضلاً عن كون اللجان النيابية تشكل آلية رقابية هامة يمارسها البرلمان في مواجهة السلطة التنفيذية وأجهزة الدولة.

وحيث أن إجراءات وتقاليد البرلمانات العريقة باتت تتيح للإعلام متابعة مجريات العملية التشريعية ورفدها بالآراء والتعليقات، كما تجيز بعض البرلمانات حضور العامة لاجتماعات اللجان، وفي المقابل يتم في بعض الأحيان عقد جلسات مغلقة للجان لا يجوز للعامة حضورها، وذلك عند حالات الضرورة أو عند مناقشة بعض المواضيع التي تتطلب السرية أو تلك المتعلقة بالأمن القومي.

أما في لبنان فقد نصت المادة 35 من الدستور اللبناني على أن " جلسات المجلس علنية على أن له أن يجتمع في جلسة سرية بناءً على طلب الحكومة أو خمسة من أعضائه وله أن يقرر إعادة المناقشة في جلسة علنية في المبحث نفسه.

كما تنص المادة 34 من النظام الداخلي لمجلس النواب على أن "جلسات اللجان وأعمالها ومحاضرها ووقائع المناقشة والتصويت سرية ما لم تقرر اللجنة خلاف ذلك".

على أن التفسير الحالي للمادة 34 من النظام الداخلي يجعل من محاضر جلسات اللجان النيابية سريةً حتى على أعضاء هذه اللجان، بحيث يمنع النواب أعضاء اللجنة من الاطلاع على محضر الجلسة التي تغيبوا عن حضورها إلا بعد الحصول على إذنٍ من رئيس المجلس، مع ما يتطلبه ذلك من إجراءات لا طائل منها.

وحيث أن تعزيز الشفافية يتطلب إشراك الرأي العام والمهتمين في صناعة القرار والتأثير فيه، وبالتالي منح العامة الحق في الإطلاع على كيفية سير العمل في اللجان النيابية ومتابعة المداولات التي تجري فيها.

وحيث أن معظم البرلمانات في العالم تتجه إلى اعتماد مبدأ علنية جلسات اللجان النيابية، وبالتالي منح الحق للمواطنين بالإطلاع على المداولات التي تحصل داخلها فضلاً عن إمكانية مشاركتهم في صياغة القرارات عبر التواصل مع هذه اللجان وتقديم العرائض والمعلومات والدراسات والملاحظات التي تغني المناقشات. كما تتيح هذه الاجتماعات المفتوحة للعامة متابعة المناقشات الدائرة فى اللجان عن قرب، وتثقيف الجمهور على كيفية تصويت النواب على التشريعات، ومعرفة ما يدلون به أثناء المناقشات. فضلاً عن إمكانية الإطلاع على ملخصٍ لهذه الاجتماعات، كما يعزز هذا الأمر من مشاركة النواب الفعلية في اجتماعات اللجان حرصاً منهم على التأكيد لناخبيهم عن مدى اهتمامهم بالقضايا المطروحة فيها،

وحيث أنه قد آن الآوان لمجلس النيابي اللبناني لتعزيز ممارسة الشفافية والإنتقال إلى اعتماد العلنية في اجتماعات اللجان النيابية، مع ضمان الحرص على السرية خلال

المناقشات التي تطال بعض المواضيع الحساسة وذلك للحؤول دون تأثّر النواب بضغط الرأي العام أثناء بحث مثل هذه المواضيع،

لذلك جئنا نتقدم منكم بإقتراح القانون المرفق الذي يرمي إلى تعديل المادة 34 من النظام الداخلي لمجلس النواب بحيث تصبح جلسات اللجان النيابية علنيةً، إلا في حالات خاصة وبناءً على إقتراح يتقدم به رئيس اللجنة أو ثلاثة من أعضائها على الأقل من إجل تحويل الجلسة إلى جلسة سرية، كما يمنح الحق لأعضاء اللجنة في الاطلاع على محاضرها، آملين من مجلسكم النيابي الكريم السير به وإقراره.

اقتراح القانون الرامي إلى تعديل المادة 34 من النظام الداخلي لمجلس النواب

المقدّم من النائب جورج عقيص

<u>المادة الأولى:</u> تُعدّل المادة 34 من النظام الداخلي لمجلس النواب لتصبح على النحو الآتي:

"جلسات اللجان وأعمالها ومحاضرها ووقائع المناقشة والتصويت علنيةً، ما لم تقرر اللجنة خلاف ذلك، بناءً لطلب يتقدم به رئيسها أو ثلاثة من أعضائها على الأقل وبعد التصويت عليه بأكثرية الحضور". باستثناء الحالات التي يتم فيها بحث شؤون تتعلق بالأمن القومي والسلم الأهلي.

يحق للنواب أعضاء اللجان الاطلاع على محاضرها بناءً لطلب خطي يقدم إلى أمانة سرّ اللجنة ويُسجل في إدارة المجلس".

<u>المادة الثانية:</u> يُعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.